



الوثيقة: سياسة الحوكمة	الرقم التمييزي: CPY 01	صفحة (1) من (3)
رقم الإصدار: 2	تاريخ الإصدار: 20-01-2016	رقم المراجعة: 0
	تاريخ المراجعة: -	إعتماد: المدير العام

## سياسة الحوكمة

تلتزم الهيئة بكافة الضوابط الخارجية للبيئة العامة المحيطة بالهيئة على مستوى الدولة (المستوى الاتحادي) بما يشمل القوانين الاتحادية وآليات عمل ديوان المحاسبة ومجلس الوزراء وما يطرأ عليها من تغيير أو تطوير، أما على مستوى الضوابط الداخلية فتقوم الهيئة بتنظيم عملياتها الداخلية وتحديد آليات اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الهيئة بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وضمان تطبيق كافة الأمور المتعلقة لتحقيق أبرز معايير الحوكمة ومنها:

### • الرقابة وإدارة المخاطر من خلال:

- العمل على تحديد المخاطر التي قد تعيق تحقيق الأهداف الاستراتيجية للهيئة والمشاريع التي تنفذها واستخدام الضوابط التي قد تحول دون وقوعها من خلال تطبيق دليل إدارة المخاطر .
- العمل على توفير سياسات وإجراءات منظمة لقواعد الرقابة على نظم المعلومات وتقييم المخاطر والضوابط الرقابية المرتبطة باستمرارية الأعمال وضوابط التغيير، بما في ذلك أمن المعلومات وأمن الأجهزة والأصول وإدارة المشاريع بشكل يتوافق مع توجهات الهيئة وتحقيق أهدافها من خلال تطبيق إجراء إدارة المشاريع.
- تفعيل وحدة الرقابة الداخلية للقيام بممارسة مهامها واخضاع كافة العمليات المالية للرقابة والتقييم بشكل موضوعي ومستقل.

### • التخطيط الاستراتيجي وتشمل:

- الربط المباشر بين الأهداف الاستراتيجية والميزانية التقديرية ومتابعة تنفيذ استراتيجيات الهيئة ومتابعة تحقيق التزاماتها من خلال قياس مؤشرات الأداء وتطبيق سياسة التخطيط الاستراتيجي.
- توفير سياسة لاستقطاب الكفاءات من الموظفين المؤهلين والمحافظة عليهم، بما يتواءم مع احتياجات الهيئة وقدرتها على تحقيق أهدافها الاستراتيجية.

### • إدارة الموارد وتتضمن:

- تنظيم عملية تخطيط وتحديد الاحتياجات مسبقاً ممن خلال الالتزام بالقواعد القانونية المنظمة لعمليات الشراء وتنظيم العقود والبيانات الكافية لمراقبتها ومتابعة تنفيذها بحسب الاشتراطات التعاقدية الواجب اتباعها في مراحل التعاقد المختلفة مع الموردين، لضمان حفظ حقوق الهيئة في حالة عدم وفاء الموردين بالتزاماتهم.



الوثيقة: سياسة الحوكمة	الرقم التمييزي: CPY 01	صفحة (2) من (3)
رقم الإصدار: 2	تاريخ الإصدار: 20-01-2016	رقم المراجعة: 0
	تاريخ المراجعة: -	إعتماد: المدير العام

### • الهيكلية التنظيمية وإدارة العمليات والاتصال الفعال من خلال:

- الالتزام بتحديد الاختصاصات على مستوى الوحدات التنظيمية بمختلف مستوياتها لتجنب التداخل في الاختصاصات والمسؤوليات وفصل المهام بشكل واضح وتحديد اختصاصات ومهام ومسؤوليات كل وظيفة على حدا من خلال تطبيق فاعل لدليل إدارة العمليات.
- تحديد قنوات تقديم التقارير المالية وتقارير الأداء الربع سنوية إلى وزارة المالية، بحسب التواريخ المحددة وتفعيل أنظمة الرقابة الفاعلة على تنفيذ الميزانية التقديرية من خلال الاجراءات المالية المعتمدة.
- استخدام وسائل الاتصال الفعالة لتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات الاساسية مثل التقارير الدورية والبيانات المتعلقة بأداء الهيئة للمعنيين.

### • القيادة العليا والكوادر التنفيذية:

- يلتزم أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيون والعاملون بالهيئة بنظام تجنب تعارض المصالح بحيث لا يكون لأي منهم مصلحة مباشرة او غير مباشرة تتعلق بعمليات وأنشطة الهيئة التنفيذية، وتضمن الهيئة اجراء الرقابة اللازمة للحد من التضارب في المصالح على كافة المستويات الادارية والتنفيذية وحتى على مستوى مجلس الادارة.

وبشكل عام يمكن تصنيف التزامات الهيئة ومدى تطبيقها لمبادئ الحوكمة الرشيدة من خلال الركائز والمعايير التالية:

### الإفصاح والشفافية:

تكتسب الشفافية والإفصاح أهميتها في تحقيق الحوكمة الفعالة، كما أنها تبني وتقوي روابط الثقة بين الفئات المختلفة داخل الهيئة، ويتحقق ذلك من خلال إلتزام الهيئة بالانفتاح والتخلي عن الغموض والسرية والتضليل لتحقيق رؤيتها وسياستها واستراتيجيتها ضمن المنظومة الحكومية، حيث تعي الهيئة واجباتها لوضع إطار قانوني وإداري لإدارة الشؤون المالية لتحقيق الشفافية المالية لما لها من أهمية على الهيئة والمعنيين وذلك من خلال عرض بيانات الميزانية والمعلومات الجوهرية وتعاملات الجهات ذات العلاقة مع الهيئة والامتيازات التي يتمتع بها أعضاء الإدارة التنفيذية العليا بشكل واضح وبحسب قنوات التواصل المتاحة مع المعنيين لتعزيز مبدأ المساءلة وخضوع المعلومات المالية للفحص والتدقيق من جانب أطراف مستقلة، وفقاً لسياسة الإفصاح والشفافية عن المعلومات ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات ديوان المحاسبة وباقي الجهات الرقابية والتشريعات النافذة في الجهات الاتحادية.



الوثيقة: سياسة الحوكمة	الرقم التمييزي: CPY 01	صفحة (3) من (3)
رقم الإصدار: 2	تاريخ الإصدار: 20-01-2016	رقم المراجعة: 0
	تاريخ المراجعة: -	إعتماد: المدير العام

### المساءلة والقياس:

تخضع الإدارة التنفيذية للمساءلة عن أداؤها أمام مجلس الإدارة، حيث يتوجب على المجلس أن يعد تقريراً سنوياً حول إنجازات الهيئة وأدائها، وكذلك تقييم العمل من خلال مجموعة من المقاييس ومؤشرات الأداء التي تعكس ما حققته الإدارة التنفيذية .

### النزاهة والمساواة:

تركز الحوكمة الرشيدة على وجود النزاهة المالية والأخلاقية كركيزة أساسية للحوكمة، وذلك من خلال التزام مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بما نصت عليه التشريعات المنظمة لأطر الحوكمة وبما يخص الحقوق القانونية والتعاون والمساواة والعدالة لتحقيق المصلحة العامة في الهيئة.

اعتماد المدير العام:

